

PUBLIC

ANNEX 8.26

الفصل الثاني

مضمون وثيقة قيام سلطة الشعب

يفهم من مطالعة ديباجة (مقدمة) وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب " ^٢ المزعومة أنها تتطرق بشكل واضح وتعتمد بشكل صريح على ما جاء في:

- البيان الأول للثورة (الذي صاغه الملازم معمر القذافي قبل أن يصبح عقيداً).
- الخطاب الذي ألقاه العقيد القذافي بمدينة أزوارة في ١٥ أبريل ١٩٧٣ والذي أعلن بموجبه قيام ما أسماه " الثورة الشعبية ".
- مقولات وأطروحات الكتاب الأخضر (الذي صدر الفصل الأول منه في مطلع عام ١٩٧٦ وخصصه لحل مشكلة الديمقراطية - الصراع على السلطة).

كما يفهم أيضاً من مطالعة المقدمة أن الوثيقة أعدت في ضوء الاطلاع على ما جاء

في:

- توصيات المؤتمرات الشعبية (التي اجتمعت جميعاً بناء على دعوة العقيد القذافي ولمناقشة جداول الأعمال التي حددت لها من قبله).
- الإعلان الدستوري الذي كان " مجلس قيادة الثورة " قد أصدره في ١١ ديسمبر ١٩٦٩ وأعطى بموجبه لنفسه كافة الصلاحيات السيادية والتشريعية والتنفيذية.
- توصيات مؤتمر الشعب العام في دوري انعقاده الأول والثاني (يناير ونوفمبر ١٩٧٦ والتي انعقدت منذ صدور الفصل الأول من الكتاب الأخضر وبناء على دعوة العقيد القذافي).

كما أكدت مقدمة الوثيقة المذكورة إيمانها:

- بغا بشرت به ثورة الفاتح من سبتمبر التي فجرها " المفكر الثائر والقائد المعلم " من قيام النظام الديمقراطي المباشر وأن هذا النظام يمثل الحل الحاسم والنهائي لمشكلة الديمقراطية.
- بأن مؤتمر الشعب العام يجسد الحكم الشعبي إقراراً لسلطة الشعب الذي لا سلطة لسواه

^٢ راجع الملحق رقم (١٩) " إعلان عن قيام سلطة الشعب ".



كما أعلنت مقدمة الوثيقة:

- تمسك الشعب الليبي بالحرية واستعداده للدفاع عنها فوق أرضه وفي أي مكان من العالم وحماية المضطهدين من أجل الحرية.
- تمسك الشعب الليبي بالاشتراكية تحقيقاً لملكية الشعب.
- التزام الشعب الليبي بتحقيق الوحدة العربية الشاملة.

كما أكدت مقدمة الوثيقة بعبارات لا لبس فيها:

- سير الثورة الزاحفة بقيادة " المفكر النائر والقائد المعلم " نحو:
- * السلطة الشعبية الكاملة.
- * تثبيت مجتمع " الشعب القائد والسيد " الذي بيده السلطة والثورة والسلاح.
- * قطع الطريق نهائياً على كافة أنواع الحكم التقليدية.
- * الاستعداد لسحق أي محاولة مضادة لسلطة الشعب سحفاً تاماً.

وقد عبّر القذافي بكل وضوح عن أهمية ما ورد في مقدمة هذه الوثيقة خلال خطابه الذي لقيه بمدينة طرابلس يوم ٨ مارس ١٩٧٧ بقوله:

" إن مقدمة الإعلان التي أصبحت الآن تأخذ طريقها إلى السراي الحمراء لنقرأها أجيال وأجيال، هذه المقدمة التزام تاريخي على الليبيين والليبيات، وهذا الالتزام أصبح جزءاً من التاريخ، أصبح التزاماً أدبياً وتعهداً منكم، وعليكم جميعاً التمسك بكل كلمة كتبت في هذه المقدمة لأنكم وافقتم عليها فليس هناك مفر من هذه المقدمة، والذي يريد أن يفر منها فليترك الجنسية الليبية ويهرب لأنه يريد أن يفر من مسؤوليته. لكن أنت ليبي أو ليبية على الأرض الليبية مسئول عن المقدمة، حتى أولادك وأولاد أولادك سيتحملون مسؤولية كل كلمة مكتوبة في مقدمة إعلان سلطة الشعب. على كل واحد منكم أن يقرأها ويحفظها ويدرسها لأولاده في البيت، وتدرس في المدارس وفي المعاهد والجامعات، وتوضع نسخة منها في المتحف لنقرأها الأجيال القادمة وتكون في الكتب وتوضع في المكتبات العالمية كوثيقة تاريخية. ما هي قيمتها؟ قيمتها ليست في شكلها، وليست في الكلام المكتوب فيها، لا، ولكن قيمتها تكمن في أنها تعهد خطير من الليبيين والليبيات بمحض إرادتهم الحرة بكل ما جاء في هذه المقدمة. "



بعد هذه الديباجة (المقدمة) التي تؤكد بكل جلاء تبني الوثيقة المذكورة لكل ما صدر عن النظام الانقلابي خلال الحقبة السابقة (منذ سبتمبر ١٩٦٩ وحتى مارس ١٩٧٧) من بيانات وخطب ومن شعارات وسياسات وممارسات وتهديدات وتوعدات، تقدم الوثيقة " النظام السياسي الجماهيري " الجديد على النحو التالي:

أولاً: يتحول اسم ليبيا من " الجمهورية العربية الليبية " إلى " الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ".

ثانياً: القرآن الكريم هو شريعة المجتمع في الجماهيرية.

ثالثاً: السلطة الشعبية المباشرة هي النظام السياسي في الجماهيرية ولا سلطة لسواه، ويمارس الشعب سلطته عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنيابات والاتحادات والروابط المهنية ومؤتمر الشعب العام ويحدد القانون نظام عملها.

رابعاً: الدفاع عن الوطن مسئولية كل مواطن ومواطنة، وعن طريق التدريب العسكري العام يتم تدريب الشعب وتسليحه. وينظم القانون طريقة إعداد الإطارات الحربية والتدريب العسكري العام.

التشريع والقضاء والرقابة والحريات العامة

خلت وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب " المزعومة من الإشارة، ولو في شكل مبادئ وقواعد عامة، إلى أي من القضايا والمسائل التالية:

- العملية التشريعية وإصدار القوانين والتشريعات ومن يتولاها، فشعار " القرآن الكريم شريعة المجتمع الليبي " الذي تضمنته الوثيقة لا يغني بل يستوجب استحداث آليات تتولى استنباط الأحكام من القرآن وإسقاطها على الواقع الليبي.

- القضاء وهيئته، وأي درجة من الاستقلالية يتمتع بها في ظل النظام الجماهيري وإلى أي درجة يحق للمؤتمرات واللجان الشعبية أن تتدخل في أعمال الهيئات القضائية.

- الوظيفة الرقابية، ودور أجهزة الرقابة الإدارية والمالية.

- الحقوق والحريات العامة، بما فيها حرية الصحافة وأجهزة الإعلام.

إن خلو الوثيقة من تناول هذه القضايا الجوهرية ولو في شكل أحكام ومبادئ عامة، هو في اعتقادي أمر مقصود للتقليل من أهمية هذه القضايا من جهة، ولإبقائها من جهة

٥ راجع فصل " خدعة القرآن شريعة المجتمع " بهذا الباب.



أخرى على حالة من الغموض والفوضى ومحلًا للتجريب. حتى يمكن في آخر الأمر صياغتها وفقاً لما ورد في الكتاب الأخضر من " أفكار " ورهنًا بإرادة القذافي وتصوراتهِ.

استمرار القذافي قائداً للثورة

صلاحيات ثورية

أكدت " وثيقة قيام سلطة الشعب " المزعومة - كما مر بنا - " استمرار الثورة بقيادة العقيد معمر القذافي " .

وبصرف النظر عن النعوت والألقاب التي أرجتها الوثيقة إلى القذافي (كالمفكر النائر والقائد المعلم^٦) فإن الفقرة المذكورة نصفت نفسها كاملاً كافة ما ادّعت من مزاعم حول قيام " السلطة الشعبية " و " النظام الجماهيري " حيث " لا حكومة ولا حاكم " وحيث " الشعب هو السيد والقائد " .

لقد اعترفت الوثيقة للقذافي باستمراره قائداً للثورة، واعترفت له بالتالي " بصلاحيات ثورية " استأثر هو وحده بتفسير مفهومها ورسم مدلولها وحدودها دون استناد إلى أي منطق أو وثيقة أو قانون، ودون الخضوع لأي رقابة أو محاسبة أو مساءلة من أي أحد ومن أي هيئة. لقد تجاوزت هذه الصلاحيات الثورية ما يملكه أي ملك أو رئيس أو أمير أو حاكم من صلاحيات، كما تجاوزت أيضاً صلاحيات أي هيكل من " هياكل السلطة الشعبية للجماهيرية " المزعومة، ونسفت بالتالي كافة المزاعم حول " قيام سلطة الشعب " .

لقد استخدم العقيد القذافي هذه " الصلاحيات الثورية " لإعطاء الحق المطلق لنفسه في:

(١) تحديد أعداد المؤتمرات الشعبية الأساسية وتقسيماتها ومن يحضر عنها إلى مؤتمر الشعب العام. (ولن يغير من هذه الحقيقة أن يتم تحديد هذه الموضوعات شكلياً بقرارات أو لوائح أو قوانين تصدر باسم مؤتمر الشعب العام أو أمانته).

٦ من العجيب أن القذافي وقف بعد صدور هذه الوثيقة، وما تحمله من نعوت وألقاب له، مخاطباً المشاركين في أسبوع الأدب الثوري يوم ١٠/٢٥/١٩٧٩ قتلًا: نحن في كل يوم نقول اطمموا الحاجات التي تخصنا .. نقول للذين يعملون في الصحافة لا ينبغي أغنية فيها اسم فلان ولا نبغى وصفاً علنياً، ولا نبغى صورة ولا المفكر ولا المنظر ولا المعلم ولا هذا الكلام الفارغ كله ... " السجل القومي، المجلد الحادي عشر ١٩٨٠/٧٩ ص (٢١٣).



(٢) تحديد دعوة وموعد انعقاد المؤتمرات الشعبية الأساسية ومؤتمر الشعب العام سواء بشكل اعتيادي أو استثنائي. (ولن يغير من هذه الحقيقة صدور هذه الدعوة شكلياً عن أمانة مؤتمر الشعب العام).

(٣) تحديد " جدول أعمال " هذه الهياكل والموضوعات التي يحق لها أن تبحثها وتناقشها.^٧

(٤) ممارسة ما أسماه " التوجيه والارشيد الثوري " والذي يعني أن يقوم القذافي، مع كل دعوة لانعقاد المؤتمرات الشعبية الأساسية وقبيل شروع هذه المؤتمرات في عقد اجتماعاتها، بإلقاء خطاب مطوّل لا يكتفي فيه بتحديد بنود " جدول أعمال تلك المؤتمرات، ولكن أيضاً ببيان " الكيفية " التي تناقش بها تلك البنود مع بيان نوع القرارات والتوصيات المطلوب من المؤتمرات إصدارها. ولا يقتصر الأمر على ذلك حيث يقوم العقيد القذافي عادة بما يسميه " المداخلات " أثناء انعقاد المؤتمرات الأساسية، والتي تشمل المزيد من التوجيهات بشأن كيفية مناقشة بنود جدول الأعمال المطروح، كما يقوم بالشيء نفسه أثناء انعقاد جلسات " مؤتمر الشعب العام ".

ولا يوجد أدنى شك في أن هذه " الصلاحيات الثورية " وحدها^٨، فضلاً عن الطريقة التي مارس بها العقيد القذافي جعلت من " قيام سلطة الشعب " أكذوبة كبيرة، إذ أنها حولت كافة هياكل هذه السلطة (مؤتمرات ...) إلى " واجهة " و " نمية " استخدمها القذافي في تزيف إرادة الشعب الليبي وفي حكم البلاد حكماً فردياً مطلقاً.

وعندما قرر القذافي خلال شهر مارس ١٩٧٩ ما أسماه " فصل السلطة عن الثورة " وحلّ مجلس قيادة الثورة وإعفاء الباقين من أعضائه من جميع صلاحياتهم ومسئولياتهم، بقي القذافي على رأس " السلطة الثورية " ^٩.

ومن الواضح أن العقيد القذافي لم يكتف بما ورد في وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب " حول " صلاحياته الثورية " فدعى خلال مداخلته في مؤتمر أبي سليم بطرابلس^{١٠} يوم ١٩/٢٧/١٩٩٠ إلى مناقشة فكرة " الشرعية الثورية " علناً لأول مرة، وهو ما جعل

٧ اعترف العقيد القذافي في الخطاب الذي ألقاه يوم ١٥/١/١٩٩١ (أي بعد مرور نحو ١٤ عاماً على قيام للنظام الجماهيري) بأن المؤتمرات الشعبية لم تكن تضع جداول أعمالها بنفسها حيث جاء في ذلك الخطاب: " وجدول الأعمال الذي بدأ الشعب يضعه بالكامل هو نتيجة وثمرة للجهود التي بذلت في السنوات الماضية حتى تمكن الشعب من وضع جدول أعماله بنفسه، وقبل كانت تضعه أمانة مؤتمر الشعب العام ... إذا لأول مرة نبدأ في إرساء النظام الشعبي الصحيح ... وبداننا في وضع جدول الأعمال الذي يطرح على المؤتمرات الشعبية ثم مؤتمر الشعب العام ثم يناقش .. " وقد اعترف القذافي في خطاب له في ١٩ سبتمبر ٢٠٠٥ أن جدول أعمال المؤتمرات الشعبية كانت تعد حتى يومذاك تعد بدون مشاركة المؤتمرات الشعبية.

٨ سنتناول فيما بعد بقية العوامل التي جعلت من هذه الهياكل مجرد واجهة مسخ.
٩ سنتناول هذا الموضوع بمزيد من الشرح وننظر " لعبة فصل السلطة عن الثورة " بالفصل التالي.
١٠ راجع السجل القومي، المجلد (٢١) ١٩٨٩/١٩٩٠ الصفحات (٤٥٧ - ٤٧٢).



مؤتمر الشعب العام " يصدر في ١١/٣/١٩٩٠ ما أسماه " وثيقة الشرعية الثورية " التي نصّت في مادتها الأولى^{١١} على أن:

" تكون التوجيهات التي تصدر عن قائد الثورة ملزمة وواجبة التنفيذ ."

وبالطبع فلا نحسب أنه يبقى بعد هذا النص أي معنى أو دلالة أو قيمة لما يسمى بقيام سلطة الشعب وهياكلها.

وصلاحيات عسكرية

نصت الوثيقة على أن " الثورة تسير زاحفة بقيادة ... العقيد معمر القذافي نحو السلطة الشعبية الكاملة وتثبيت مجتمع الشعب القائد والسيد الذي بيده السلطة والثروة والسلاح .. "

ومن المعروف أن الملازم أول معمر القذافي جرت ترفيقته من قبل " مجلس قيادة الثورة " في الثامن من سبتمبر ١٩٦٩ إلى رتبة " عقيد " كما تم تعيينه في اليوم نفسه " قائداً عاماً " للقوات المسلحة الليبية. وفيما بعد قام العقيد القذافي بتعيين نفسه " قائداً أعلى " لهذه القوات تاركاً منصب القائد العام للمقدم أبو بكر يونس جابر (عضو مجلس قيادة الثورة). وبالطبع فقد أعطى هذا المنصب الجديد (وكذلك المنصب الذي سبقه) للعقيد القذافي صلاحيات مطلقة وكاملة بالنسبة للمؤسسة العسكرية التي باتت تشغل مساحة هائلة ومتعاطمة من كيان الدولة ونشاطها وتلتهم جزءاً كبيراً من ميزانيتهاء، منذ قيام الانقلاب في ١٩٦٩ والتوجه نحو " عسكرة " كل شيء في البلاد.

وربما تصنّور البعض في ظل هذه الوثيقة وما زعمته حول " الشعب القائد السيد الذي بيده السلطة والثروة والسلاح " أن يتخلى العقيد القذافي عن منصب " القائد الأعلى للقوات المسلحة " وبخاصة بعد أن احتفظ لنفسه " بقيادة الثورة "، غير أن هذا لم يحدث فقد احتفظ القذافي لنفسه بمنصب " القائد الأعلى للقوات المسلحة الليبية " وبالصلاحيات الواسعة والمطلقة التي يعطيها له وهو ما نسف جزءاً هاماً - على الأقل - من قيام سلطة الشعب المزعومة.

بل لقد تمادى العقيد القذافي منذ صدور وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب " في ممارسة الصلاحيات التي تصوّر أن هذا المنصب يعطيها له فأصدر بتاريخ ١٣/١١/١٩٩١ وبصفته قائداً أعلى للقوات المسلحة الليبية القانون رقم (١) لسنة ١٩٩١^{١٢}. وهو ما لم يحدث حتى خلال الفترة السابقة على مارس ١٩٧٧ وهو ما

١١ راجع فصل " وثيقة الشرعية الثورية " بالباب السادس.

١٢ نشر القانون رقم (١) لسنة ١٩٩١ في العدد رقم (٢) من السنة الثلاثين من الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ ١٩٩٢/٢/٣ م. الملحق رقم (٢٥) لقانون رقم (١) لسنة ١٩٩١.



يتناقض أيضاً بشكل صارخ مع ما يفترض بأن صلاحية إصدار القوانين أصبحت من اختصاص مؤتمر الشعب العام.

وأمين عام لمؤتمر الشعب العام

لم يكتف العقيد القذافي - رغم الادعاء بقيام سلطة الشعب والحكم الشعبي والديمقراطية المباشرة - بأن يبقى على رأس النظام " كمفكر ثائر " و " قائد معلم " و " قائد لمسيرة الثورة " و " قائد أعلى للقوات المسلحة " فقط، بل حرص فضلاً عن ذلك أن يبقى على رأس هذا الهيكل المسمى " مؤتمر الشعب العام ". فقد أوعز لهذا المؤتمر أن يصدر قراراً باختياره أميناً عاماً له واختيار من بقى من أعضاء مجلس قيادة الثورة^{١٣} أعضاء في الأمانة العامة لهذا المؤتمر^{١٤}.

وقد بقي العقيد محتفظاً بهذا المنصب إلى أن استقال منه في ١٩/١٢/١٩٧٨ من أجل أن يتفرغ لقضايا " الثورة " و " التصعيد الثوري ".

" إنه اعتباراً من الآن فإن الأمانة العامة ستتحول إلى ممارسة الثورة، أما القضايا الإدارية الأخرى فقد تم توزيعها على مؤتمر الشعب العام واللجنة الشعبية العامة " ^{١٥}

هل الإعلان وثيقة دستورية ؟

أثار عدد من الباحثين جدلاً حول ما إذا كانت وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب " تشكل " وثيقة دستورية " ؟ ومدى توافر الطبيعة الدستورية لنصوصها من عدمه ؟

وقد ذهب الأستاذ عبد السلام المسماري إلى القول^{١٦} :

" أشارت الوثيقة في ديباجتها إلى الإعلان الدستوري ثم حددت في بنودها الأربعة عناوين أو خطوط عريضة لمعالم النظام السياسي الجديد، وبالتالي فهي وثيقة دستورية بالمعيار الشكلي من طريقة إعدادها وكتابتها وإصدارها، وبالمعيار الموضوعي لأنها تناولت مسائل دستورية جوهرية حيث حددت المعالم الأساسية للنظام السياسي وتوجهاته الاقتصادية والاجتماعية كما نصت على أن القرآن الكريم هو شريعة المجتمع الأمر الذي يقضي عدم صدور قانون يناقض حلاله وحرامه. "

١٣ الأعضاء الباقون من مجلس قيادة الثورة يومذاك هم: الرائد عبد السلام أحمد جلود والمقدم أبو بكر يونس جابر والمقدم مصطفى الخروبي والرائد الخويلدي الحميدي.

١٤ راجع العدد (١) من الجريدة الرسمية ١٥ مارس ١٩٧٧ السنة الخامسة عشر.

١٥ من خطاب القذافي في ١٨/١٢/١٩٧٨. السجل القومي. المجلد العاشر ٧٨/ ١٩٧٩ راجع " فصل السلطة عن الثورة " بهذا الباب.

١٦ " ليبيا والحاجة إلى دستور " مجلة " عراجين " م. م. ص (٦٥).



كما أكد الأستاذ محمد العلاقي في إحدى مداخلته^{١٧} في الندوة النقاشية التي نظمتها مجلة "عراجين" السالف الإشارة إليها "أن موقف المحكمة العليا من الوثائق الدستورية كان سلبياً أيضاً تماماً .. فقد قالت عن وثيقة حقوق الإنسان الليبية وقانون تعزيز الحريات^{١٨} وإعلان سلطة الشعب بأنها وثائق عامة وتحتاج إلى تقنين وإلى تدخل المشرع ليستقي منها قوانين أساسية."

والخلاصة أنه في ضوء ما أورنناه بهذا الفصل فإننا مع الرأي القائل بأن وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب على الرغم أنها تحتوي على ثلاث مواد رئيسية يتضمنها أي دستور وهي اسم الدولة ونظامها السياسي ومصدر تشريعها فهي ليست "دستوراً" ولا "وثيقة دستورية".

هل ألغت الوثيقة الإعلان الدستوري ؟!

ورد على لسان القذافي خلال الحديث الذي وجهه بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٢٩ في مسهل مناقشة المؤتمرات الشعبية لمشروع وثيقة "إعلان قيام سلطة الشعب":

"شريعة المجتمع هذه تثبت في إعلان قيام سلطة الشعب. إذا قلتم القرآن مثلما قررتم في المرة الماضية، عليكم أن تتأقشوا ماذا سيترتب عليه؟ لم يعد تحكمون بإعلان دستوري، لم نعد نقول: بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري، لم نعد نعمل دستوراً ... لا بد أن نعرف الأشياء التاريخية التي نشأتها في هذا الإعلان، لا يوجد قرآن وبعده إعلان دستوري أو دستور وضعي، بعد ذلك تصدر قوانين فقط ... لم يعد فيه إعلان دستوري .. لن نضع دستوراً وضعياً"^{١٩}

ومعنى هذه العبارات أن تبني وثيقة "إعلان قيام سلطة الشعب" المزعومة يعني إلغاء الإعلان الدستوري الذي أصدره الانقلابيون في ١٩٦٩/١٢/١١ وإيقاف العمل به.

غير أن وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب لم تنص صراحة على إلغاء الإعلان الدستوري، كما لم يصدر من مؤتمر الشعب العام منذ صدور الوثيقة ما ينص صراحة على إلغاء ذلك الإعلان وهو الأمر الذي أثار جدلاً بين الباحثين حول هذا الموضوع وما إذا كان الإعلان الدستوري قد ألغى أو مازال قائماً ؟

وقد ذهب الباحث عبد السلام المسماري في بحثه الذي يحمل عنوان "ليبيا والحاجة إلى دستور"^{٢٠} أن جدلاً فقهيًا ثار حول مصير الإعلان الدستوري، فذهب

١٧ م.س. ص (١٢٣).

١٨ سوف ترد الإشارة إليها في فصول لاحقة من الباب السادس.

١٩ السجل القومي، المجلد الثامن ٧٦ / ١٩٧٧ ص (٢٧٤، ٢٧٧).

٢٠ راجع مجلة "عراجين" - أوراق في الثقافة الليبية - العدد (٦) يناير ٢٠٠٧ م ص (٦٥).



البعض إلى القول بأن الإعلان الدستوري أصبح لاغياً بعد صدور وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب، بينما ذهب رأي آخر (وهو الرأي الذي يرجحه الباحث المسماري) إلى أنه بسبب اقتصار وثيقة سلطة الشعب على إعادة تنظيم الجانب السياسي وعدم النص صراحة على إلغاء الإعلان الدستوري، فإن كل نص في الإعلان لا يتعارض مع وثيقة سلطة الشعب يبقى سارياً تطبيقاً لقواعد "الإلغاء الضمني".

كما ذهب محمد العلاقي (المحامي) إلى القول خلال إحدى مداخلته في الحلقة النقاشية التي نظمتها مجلة "عراجين" في ٢٠٠٦/١٠/٦ تحت عنوان "من الشرعية الثورية إلى الشرعية الدستورية".

"ولكن الرأي الراجح والأكثر موضوعية هو أن الإعلان الدستوري لا يزال باقياً فيما يخص المبادئ العامة، في غير "السلطة للشعب" التي كانت عند مجلس قيادة الثورة. فالإعلان الدستوري في مواده العامة لا يزال باقياً."

أما عزّة كامل المقهور فقد رأت في دراسة أعدتها بعنوان "السياسة التشريعية الوطنية في مجال حقوق الإنسان وآلية نفاذ الاتفاقيات الدولية على الصعيد الوطني" ^{٢١} أن وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب التي وضعت شكلاً جديداً لنظام الحكم في الدولة عكست الإعلان الدستوري ملغياً ^{٢٢}.

والخلاصة أنه على الرغم من عدم وجود نص في وثيقة "إعلان قيام سلطة الشعب" ينص صراحة على إلغاء الإعلان الدستوري الصادر في ١٩٦٩/١٢/١١، وعدم صدور أي قرار لاحق عن مؤتمر الشعب العام يفيد الشئ ذاته، إلا أننا نميل إلى الاعتقاد بأن "الإعلان الدستوري" أصبح ملغياً منذ صدور وثيقة سلطة الشعب في ٢ مارس ١٩٧٧، وليس أدل على ذلك من أن النظام توقف منذ يومذاك عن الإشارة إلى "الإعلان الدستوري" في ديباجة القرارات والقوانين الصادرة عنه على ما كان العمل به قبل ذلك.

٢١ مجلة "عراجين" م. س. ص (١٢٢).

٢٢ هذا القول غير دقيق فلم يرد بإعلان قيام سلطة الشعب أي إشارة مباشرة تفيد أن "الإعلان الدستوري يعد ملغياً".

